

١- الشروط المطلوبة:

أ- الشروط المشتركة: يجب أن يكون المرشح:

(١) - لبنيانياً منذ عشر سنوات على الأقل.

(٢) - غير محكوم بجناية أو محاولة جناية من أي نوع كانت، أو بجنحة شائنة أو محاولة جنحة شائنة أو بالحبس مدة تزيد عن السنة أشهر، وتطبق هذه الأحكام على الأشخاص الذين أُعدّ اعتبارهم واستفادوا من العفو (عفو عام أو عفو خاص).

(٣) - عازباً، أرملاً أو مطلقاً دون أولاد.

(٤) - من ذوي السلوك الجيد والأخلاق الحسنة، غير مدمن على السكر والمخدرات ولعب الميسر.

(٥) - على إستعداد للتوقيع على عقد التطوع وللمدة المحددة في تعليمات المؤسسة المتقدم لصالحها.

(٦) - على إستعداد للتعهد خطياً عند تعيينه وقبل إلتحاقه بالكلية الحربية، فك إرتباطه وإلغاء إنتسابه لأي حزب أو جمعية أو نقابة، باستثناء النقابات المهنية وبعد حضور الإجتماعات العائدة لها باستثناء العسكريين المتطوعين فقط).

ب- الشروط الخاصة:

(١) - للعسكري المنتظوع:

(أ) - لا يتجاوز معدل عقوباته السنوي /١٠/ عشرة أيام توقيفاً للستين الأخيرتين، وتحسب لغاية تاريخ البدء بإستقبال الطلبات، تدخل في حساب هذا المعدل الأحكام الصادرة بالحبس فقط.

(ب) - لا يكون قد تعرض لعقوبة بسبب جرم شائن أو مخالفة جسيمة أو لحكم قضائي قضى بالحبس مهما كان مقداره وطيلة مدة خدمته، باستثناء الأحكام المتعلقة بحوادث السير.

(٢) - للمجندي (الممدة خدماته):

ألا يتجاوز عدد أيام عقوباته خلال سنة التمديد الأخيرة /٢٥/ خمسة وعشرين يوماً توقيفاً أو حبسأً، على أن تضرب

أيام العقوبات الجسيمة والشائنة بـ ١,٥، مثل على ذلك: مرشح لديه ١٠ أيام شائنة و ٣ أيام عادية يصبح المجموع

($1,5 \times 10 + 3 = 18$) يوماً، بما فيها العقوبات التي هي قيد القرار (على أن يعتمد تاريخ وقوع المخالفة وليس

تاريخ إقرار العقوبة)، وفي حال كان الفعل جرماً وصدر حكم قضائي فيه، عندها يدغم الحكم والعقوبة التأديبية

وتحسب المدة الأطول (تحسب عقوبات المجندي الممدة خدماته اعتباراً من تاريخ التمديد الأخير).

٢- المستوى العلمي والسن للمندوبين (ذكور) :

السن	المستوى العلمي (بإثناء الشهادة الفنية بكافة فروعها)	القوى
	شهادة الثانوية العامة بكافة فروعها ومعدل العلامات فيها ١٢/٢٠ وما فوق، أو ما يعادلها رسمياً.	- الجيش - بر - المديرية العامة للأمن العام - بر - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي - بر - المديرية العامة لأمن الدولة - بر - المديرية العامة للجمارك - بر
أكمل الثامنة عشر ولم يتجاوز الثانية والعشرين من العمر لغاية تاريخ .٢٠٢٣/١٢/٣١	شهادة الثانوية العامة ومعدل العلامات فيها ١٢/٢٠ وما فوق، أو ما يعادلها رسمياً.	- الجيش - بحر (بحري)
	شهادة الثانوية العامة بكافة فروعها ومعدل العلامات فيها ١٢/٢٠ وما فوق، أو ما يعادلها رسمياً.	- الجيش - جو (طيار)

<p>- للمجندين (الممدة خدماتهم والسائقين): أكمل الثامنة عشر ولم يتجاوز الثالثة والعشرين من العمر لغاية تاريخ .٢٠٢٣/١٢/٣١</p> <p>- للعسكريين (المتطوعين): أكمل الثامنة عشر ولم يتجاوز الرابعة والعشرين من العمر لغاية تاريخ .٢٠٢٣/١٢/٣١</p>	<p>شهادة الثانوية العامة بكافة فروعها ومعدل العلامات فيها ١٢/٢٠ وما فوق، أو ما يعادلها رسمياً.</p> <p>شهادة الثانوية العامة في فرع العلوم العامة أو علوم الحياة ومعدل العلامات فيها ١٢/٢٠ وما فوق، أو ما يعادلها رسمياً.</p>	<p>- الجيش - بر - المديرية العامة للأمن العام - بر - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي - بر - المديرية العامة لأمن الدولة - بر - المديرية العامة للجمارك - بر</p> <p>- الجيش - بحر (بحري)</p>
<p>- المرشحين كافة: أكمل الثامنة عشر ولم يتجاوز الثانية والعشرين من العمر لغاية تاريخ .٢٠٢٣/١٢/٣١</p>	<p>شهادة الثانوية العامة بكافة فروعها ومعدل العلامات فيها ١٢/٢٠ وما فوق، أو ما يعادلها رسمياً.</p>	<p>- الجيش - جو (طيار)</p>
<p>- المرشحين كافة: أكمل الثامنة عشر ولم يتجاوز الرابعة والعشرين من العمر لغاية تاريخ .٢٠٢٣/١٢/٣١</p>	<p>إجازة جامعية والثانوية العامة بكافة فروعها، أو ما يعادلها رسمياً.</p>	<p>- الجيش - جو (طيار)</p>
<p>- للمجندين (الممدة خدماتهم والسائقين): أكمل الثامنة عشر ولم يتجاوز الخامسة والعشرين من العمر لغاية تاريخ .٢٠٢٣/١٢/٣١</p> <p>- للعسكريين (المتطوعين): أكمل الثامنة عشر ولم يتجاوز السابعة والعشرين من العمر لغاية تاريخ .٢٠٢٣/١٢/٣١</p>	<p>إجازة جامعية والثانوية العامة بكافة فروعها، أو ما يعادلها رسمياً (إvidence إثبات القيد للعام ٢٠١٤ لشهادة الثانوية العامة بكافة فروعها للعسكريين المتطوعين بإستثناء المجندين الممدة خدماتهم).</p>	<p>- الجيش - بحر (بحري)</p>

<p>- للمجندين (الممددة خدماتهم وال سابقين):</p> <p>أكمل الثامنة عشر ولم يتجاوز الخامسة والعشرين من العمر لغاية تاريخ .٢٠٢٣/١٢/٣١</p> <p>- للعسكريين (المتطوعين):</p> <p>أكمل الثامنة عشر ولم يتجاوز السابعة والعشرين من العمر لغاية تاريخ .٢٠٢٣/١٢/٣١</p>	<p>إجازة جامعية والثانوية العامة بكافة فروعها، أو ما يعادلها رسمياً (وإفادة إثبات القيد للعام ٢٠١٤ لشهادة الثانوية العامة بكافة فروعها للعسكريين المتطوعين باستثناء المجندين الممددة خدماتهم).</p>	<p>- الجيش - بر - المديرية العامة للأمن العام - بر - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي - بر - المديرية العامة لأمن الدولة - بر - المديرية العامة للجمارك - بر</p>
---	--	--

٤ - المستندات المطلوبة:

أ - للمدنيين:

- (١) - بيان قيد إفرادي معبأة فقراته كافة بوضوح (بما فيها المذهب)، دون أي إيهام، مدون عليه عبارة "لبناني منذ أكثر من عشر سنوات" ومحضن من المديرية العامة للأحوال الشخصية.
- (٢) - إفادة سكن من مختار القرية أو المحلة.
- (٣) - شهادة حسن سلوك من مختار القرية أو المحلة تثبت: السلوك الجيد، الأخلاق الحسنة، عدم الإدمان على السكر والمخدرات ولعب الميسر وتبيين الوضع العائلي (عايضاً، أرملاً أو مطلاقاً دون أولاد).
- (٤) - بيان قيد عائلي مصدق من المديرية العامة للأحوال الشخصية.
- (٥) - خمس صور شمسية قياس ٤ × ٤ سم. (ثلاث وجهية وإثنان جانبيتان) ذفن حلقة، وصورتان شمسستان قياس ٨×١٢ سم. يظهر فيها كامل الجسم واقفاً، جميعها حديثة ممهورة من مختار القرية أو المحلة وغير معدلة.
- (٦) - نسخة مصورة ومصدقة وفقاً للأصول عن الشهادة المطلوبة "عدد ٢" (وفقاً لقوى المتقدم لصالحها)، أما في ما خص الشهادات غير اللبنانية التي تعادل شهادة الثانوية العامة وتعتمد نظام العلامات أو التقديرات (A-B-C-..) أو الوحدات (CREDITS)، فيجب أن تكون جميعها في الفرع العلمي أو الأدبي فقط ومعدل العلامات فيها ١٢/٢٠ وما فوق، على أن يرفق حامل هذه الشهادة ببيان علامات صادر عن المؤسسة مانحة هذه الشهادة، مصدقاً من وزارة التربية والتعليم العالي وفقاً للأصول.
- (٧) - نسخة عن علامات المرحلة الثانوية (الستين الأولى والستين الثانية) أو صورة عنها مصدقة وفقاً للأصول.

ب - للعسكريين المتطوعين:

- (١) - بيان الخدمات والأحوال الشخصية + أنموذج رقم إثنين (معبأة فقراتها كافية بوضوح بما فيها المذهب).
- (٢) - بيان قيد عائلي مصدق من المديرية العامة للأحوال الشخصية.
- (٣) - نسخة عن سجل العقوبات بدون فيها جميع العقوبات المقررة والتي هي قيد القرار مع مقدارها المقترن (تدون عقوبات العسكري للستينيين الآخرين وتحسب لغاية تاريخ البدء بإستقبال الطلبات).
- (٤) - خمس صور شمسية قياس ٤ × ٤ سم. (ثلاث وجهية وإثنان جانبيتان) وصورتان شمسستان قياس ١٢ × ٨ سم. يظهر فيها كامل الجسم واقفاً، جميعها باللباس العسكري، حديثة وممهورة من قائد القطعة الإدارية.
- (٥) - نسخة مصورة ومصدقة وفقاً للأصول عن الشهادة المطلوبة "عدد ٢" (وفقاً لقوى المتقدم لصالحها)، أما في ما خص الشهادات غير اللبنانية التي تعادل شهادة الثانوية العامة وتعتمد نظام العلامات أو التقديرات (A-B-C-..) أو الوحدات (CREDITS)، فيجب أن تكون في الفرعين العلمي أو الأدبي فقط ومعدل العلامات فيها ١٢/٢٠.

وما فوق، على أن يرفق حامل الشهادة التي تعتمد نظام التقديرات أو الوحدات بيان علامات صادر عن المؤسسة مانحة هذه الشهادة، مصدقاً من وزارة التربية والتعليم العالي وفقاً للأصول.

(٦) - نسخة عن علامات المرحلة الثانية (الستين الأولى والثانية) أو صورة عنها مصدقة وفقاً للأصول.

ج - للمجندين (الممددة خدماتهم): بالإضافة إلى ما ورد في الفقرة (ب - ٦):

(١) - بيان قيد إفرادي معباء فراته كافة بوضوح (بما فيها المذهب)، دون أي إيهام، مدون عليه عبارة "لبناني منذ أكثر من عشر سنوات" ومصدق من المديرية العامة للأحوال الشخصية.

(٢) - شهادة حسن سلوك من مختار القرية أو المحلة تثبت: السلوك الجيد، الأخلاق الحسنة، عدم الإدمان على السكر والمخدرات ولعب الميسر وتبيين الوضع العائلي (عازباً، أرملأ أو مطلقاً دون أولاد).

(٣) - تدون العقوبات موضوع النبذة (٣)(ب - ٦) إعتباراً من تاريخ التمديد الأخير.

د - يُرفق ابن العسكري في الخدمة الفعلية بطلبها، تصريحاً خطياً صادراً عن الجهاز التابع له والده، يُظهر سلوك، إنتاجية والوضع الإداري للوالد (للمرشحين كافة).

ه - يُرفق ابن العسكري المسرح، المتقاعد، شقيق أو ابن الشهيد، نسخة مصورة عن بطاقة التقاعد أو بطاقة الاحتياط (للمرشحين كافة).

٥ - ملاحظات:

أ - يجب ألا يتعدى تاريخ تنظيم المستدات موضوع النبذات (١)(٢)(٣)(٤)(٥) - ٦ والتبذات (١)(٢)(٣)(ب - ٦) والفترتين ج، د من البند ٦، الثلاثين يوماً لغاية تاريخ تقديم الطلب.

ب - يمكن الإطلاع على مواد الاختبارات الخطية في الكلية الحربية.

ج - يحق للمرشحين المتقدمين بصفة تلميذ ضابط طيار أو بحري لصالح الجيش ونالوا نتيجة غير صالح وفقاً للمعايير الطبية المحددة، الإنفاق إلى اختصاص قوى بر لصالح الجيش إذا رغبوا بذلك وبعد توقيعهم على تصريح خطى، في حال إستيفائهم المعايير الطبية لهذا الإختصاص.

د - لا يحق للمرشحين المتقدمين بطلب إنتساب الى الكلية الحربية بصفة تلميذ ضابط قوى بر لصالح مؤسسة أمنية معينة تبدل طلبهم لصالح مؤسسة أمنية أخرى وذلك بعد توقيعهم على "طلب الإنتساب الى الكلية الحربية الخاص بالمرشحين".